

وزارة الخارجية

قرار

وزير الدولة للشئون الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٣٧ لسنة ١٩٨١ الصادر بتاريخ ١٩٨١/١/١٠ بشأن الموافقة على التعديل الأول لاتفاقية منحة مشروع بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية لدراسات تخطيط التنمية الموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٨٠/٩/٢٨ ؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٨١/٢/١٧ ؛

قرر :

مادة وحيدة :

ينشر في الجريدة الرسمية التعديل الأول لاتفاقية منحة مشروع بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية لدراسات تخطيط التنمية الموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٨٠/٩/٢٨ ، ويعمل به اعتباراً من ١٩٨٠/٩/٢٨ ؛

د . بطرس بطرس غالى

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٣٠ لسنة ١٩٨١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٨ فى شأن قواعد التصرف بالمجان فى العقارات المملوكة للدولة والنزول عن أموالها المنقولة والقوانين المعدلة له ؛

وعلى موافقة اللجنة المالية بوزارة المالية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

ووفق على إهداء جمهورية السودان الديمقراطية ثلاثة أطنان من مبيد ألابيت ثمنها ٣٩٠٠٠ جنيه (تسعة وثلاثون ألفاً من الجنيهات) وذلك لاستخدامها في مشروع مكافحة بعوضة الجامبيا بالمديرية الشمالية من جمهورية السودان الديمقراطية وحماية الحدود الجنوبية لجمهورية مصر العربية من هذه البعوضة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ جمادى الآخرة سنة ١٤٠١ (١٢ أبريل سنة ١٩٨١)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٣٠ لسنة ١٩٨١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٤ لسنة ١٩٦٢ بالأعياد والمواسم في جمهورية مصر العربية والقرارات المعدلة له ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يضاف إلى المادة الأولى من قرار رئيس الجمهورية رقم ١٤ لسنة ١٩٦٢ المشار إليه بند جديد برقم ١٢ نصه الآتي :

١٢ - عيد أول مايو .